

محضر الجلسة الحادية عشرة

(اليوم الثاني)

من الدورة العادية الثانية لمجلس النواب السابع عشر المنعقدة يوم الثلاثاء الواقع في
7/ربيع الآخر/ 1436 هجرية، الموافق 2015/1/27 ميلادية.

قرارات اللجان:

أ- قرار اللجنة الإدارية رقم (2) تاريخ 2014/12/21 المتضمن

مشروع قانون معدل لقانون التقاعد العسكري لسنة 2014.

ب- قرار لجنة التربية والتعليم والثقافة رقم (2) تاريخ 2014/12/17

المتضمن مشروع قانون مجمع اللغة العربية الأردني لسنة 2014.

السيد رئيس اللجنة: بسم الله الرحمن الرحيم.

والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين.

بدايةً، نحن باللجنة وبمجلس النواب نعمل على مبدأ واحد، وهو أن نحسن معيشة المنتسبين للقوات المسلحة والأجهزة الأمنية، وحفظ حياة كريمة لهم، وخاصة عند التقاعد وللورثة، بمشروع القانون المعدل ورد خطأ من الحكومة، بأن أضافت كلمة (نقيب أول)، ونحن عدلنا عليها بإزالة كلمة (نقيب)، لتصبح كما وردت بالقانون الأصلي (رئيس أول) والاستعاضة عنها بكلمة (رائد)، كما تفضلت الدكتور، وبالتعديل الجديد أصبحت كلمة (رائد)، وشكراً.

السيد رئيس اللجنة: شكراً سيدي الرئيس.

الزملاء المحترمين أرجو الانتباه، جميعنا نريد أن نصل لهدف أن يكون (رئيس أول) (رائد)، وجميعنا متفقين على ذلك، ما جاء بالقانون الأصلي (رئيس أول) وهذه التي يجب أن يتم تغييرها، وما جاء

بمشروع القانون المعدل (نقيب أول)، هنا الحكومة أخطأت، وسقط سهواً، يجب أن تكتب كما جاء بـ(رئيس أول) تضعها (رئيس أول) هذا ما تم تعديله فقط، وشكراً.

السيد رئيس اللجنة: شكراً، أريد أن أتحدث عن الإضافة التي يريد أن يضيفها المهندس خليل عطية، لقد طالب بأن العائلة كاملة تستفيد، أي الابن يستفيد من والده، الآن يوجد حالات، في حال توفي الابن وكان الأب عسكري فلا يأخذ الأب تقاعداً عسكرياً من ابنه، إذا كان راتب الأب أكثر، فالإضافة التي أضافها شقيقي يصبح بأنه في حال توفي الابن أو استشهد يأخذ شقيقة، ونحن باللجنة مع الإضافة.